

- المعهد العالي للإعلامية والرياضيات بالمنستير،
- المعهد العالي للدراسات التطبيقية في الإنسانيات بالمهدية،
- المعهد العالي للإعلامية والتصرف بالقيروان،
- المعهد العالي للفنون والحرف بالقيروان،
- المعهد العالي للإلكترونيك والاتصال بصفاقس،
- المعهد العالي للبيوتكنولوجيا بصفاقس،
- معهد الدراسات العليا التجارية بصفاقس،
- المعهد العالي للتصرف الصناعي بصفاقس،
- المعهد العالي للإعلامية والملتميديا بقابس.

وتوضع هذه المؤسسات تحت إشراف وزارة التعليم العالي مع مراعاة أحكام الفصل 7 من القانون عدد 70 لسنة 1989 المؤرخ في 28 جويلية 1989 والمشار إليه أعلاه.

الفصل 2 - وزير التعليم العالي والمالية مكلفان، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا الأمر الذي ينشر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية. تونس في 9 جويلية 2002.

زين العابدين بن علي

وزارة التعليم العالي

أمر عدد 1623 لسنة 2002 مؤرخ في 9 جويلية 2002 يتعلق بإحداث مؤسسات تعليم عال وبحث.

إن رئيس الجمهورية،

باقتراح من وزير التعليم العالي،

بعد الاطلاع على الدستور وخاصة الفصلين 34 و35 منه،

وعلى القانون عدد 70 لسنة 1989 المؤرخ في 28 جويلية 1989 المتعلق بالتعليم العالي والبحث العلمي، وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تممته وخاصة القانون عدد 67 لسنة 2000 المؤرخ في 17 جويلية 2000،

وعلى الأمر عدد 1939 لسنة 1989 المؤرخ في 14 ديسمبر 1989 المتعلق بتنظيم الجامعات ومؤسسات التعليم العالي والبحث العلمي، وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تممته وخاصة الأمر عدد 23 لسنة 2002 المؤرخ في 8 جانفي 2002،

وعلى الأمر عدد 2872 لسنة 2001 المؤرخ في 13 ديسمبر 2001 المتعلق بتنظيم وزارة التعليم العالي،

وعلى رأي وزير المالية،

وعلى رأي المحكمة الإدارية.

يصدر الأمر الآتي نصه :

الفصل الأول - أحدثت مؤسسات التعليم العالي والبحث التالية :

- المعهد التحضيري للدراسات الأدبية والعلوم الإنسانية بتونس،
- المعهد العالي للدراسات التطبيقية في الإنسانيات بالكاف،
- المدرسة العليا للتكنولوجيا والإعلامية،
- المعهد العالي لتكنولوجيات البيئة وال عمران والبنيان،
- المعهد العالي للمالية والجباية بسوسة،
- معهد الدراسات العليا التجارية بسوسة،